

الفصل الثاني : هذا القرار يلغى ويعوض القرار عدد 03
بتاريخ 07 فيفري . 2020

الفصل الثالث : يتم تفعيل العمل بهذه المعاليم من
تاريخ المصادقة عليها من قبل المجلس البلدي سواء
بالنسبة للإتفاقيات الجديدة أو عند تجديد الإتفاقيات
المبرمة قبل التعديل.

الفصل الرابع : الكاتب العام للبلدية والقباض البلدي
بالمنستير مكلفان كل في ما يخصه بتنفيذ هذا القرار

رئيس بلدية
رضا عقير

قرار عدد 9 لسنة 2022 مؤرخ في 27 ماي 2022
يتعلق بمراجعة معاليم كراء الملعب البلدي للعموم

إن رئيس بلدية خنيس , بعد إطلاعه:

-على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ
في 9 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية
-وعلى الأمر عدد 174 المؤرخ في 25 أبريل 1966
المتعلق بإحداث بلدية خنيس

-وعلى محضر تنصيب المجلس البلدي المنتخب بتاريخ
15 جانفي. 2019

-وعلى مداولة المجلس البلدي المنعقد في دورته
العادية الثانية لسنة 2022 بتاريخ 28 ماي 2022

قرّر ما يلي

الفصل الأول : ضببت معاليم كراء الملعب البلدي
للعوموم كما يلي:

-إستعمال نصف الملعب لمدة ساعة ونصف (01) س
و30دق (بالنهار : 70 : دينار

-إستعمال نصف الملعب لمدة ساعة ونصف (01) س
و30دق (بالليل : 80 : دينار